Sharwes Scientific Journal (SSJ)
عدد خاص بالمؤتمر العلمي الدولي الثاني للواسات الاقتصادية والسياسية (2nd ISCEPS-2025)
Special Issue For 2nd ISCEPS-2025, 2026, pp 0263-0273, ISSN 3079-6040

Administrative Corruption and Methods of Combating it Locally and Internationally

Omar Mansour Amhimmid Alariyibi

Department of Law, Faculty of Law, Nalut University, Nalut, Libya.

*Corresponding author email: Author's Name | raheabiomar@gmail.com

Received: 30-09-2025 | Accepted: 07-04-2026 | Available online: 23-04-2026 | DOI:10.5281/zenodo.19712014

ABSTRACT

The phenomenon of administrative corruption is one of the most serious challenges facing contemporary societies. It is a widespread global phenomenon, particularly in developing countries. The severity of this phenomenon has made it a subject of interest for researchers in the fields of law, economics, political science, and sociology. Global, regional, and national organizations concerned with the manifestations of corruption have emerged, aiming to understand its causes and consequences and subsequently develop effective ways to confront and eliminate it. Administrative corruption often pertains to violations committed by a public official in the performance of their duties, such as an official accepting or soliciting a bribe to facilitate a contract. This and other acts lead to the proliferation of negative consequences that affect all aspects of life, resulting in the squandering of funds and wealth and hindering the performance of responsibilities and services. Through our presentation in this research paper, we have reached several key findings that have significantly contributed to the spread of administrative corruption, the most important of which are: (Lack of transparency in government administrations, and the resulting disruption in the relationship between the administration and the public. And Absence of the principle of oversight is one of the most important causes of administrative corruption in government agencies, and Low wages for employees that are not commensurate with the rising cost of living. Consequently, the lack of economic diversification has significantly contributed to making state institutions the only place to obtain job opportunities. This, in turn, has entrenched corruption networks that control appointments and contracts.

Keywords: Administrative Corruption - Anti-Corruption - Transparency - International Cooperation.

الفساد الإداري وسبل مكافحته محلياً ودولياً

عمر منصور أمحمد العريبي

قسم القانون، كلية القانون، جامعة نالوت، نالوت، ليبيا.

*المؤلف المراسل: عمر العريبي | raheabiomar@gmail.com

استقبلت: 30-09-2025م | قبلت: 07-04-2026م | متوفرة على الانترنت | 23-04-2026م | DOI:10.5281/zenodo.19712014

ملخـــــص البحـــــث

تعد ظاهرة الفساد الاداري من أخطر التحديات التي تواجه المجتمعات المعاصرة، فهي ظاهرة عالمية شديدة الانتشار خاصة لدى الدول النامية ونتيجة استفحال هذه الظاهرة جعلها مثار اهتمام الباحثين في مجالات القانون والاقتصاد وعلم السياسة وعلم الاجتماع كما ظهرت منظمات عالمية وأخرى اقليمية ووطنية تعنى بمظاهر الفساد بغرض معرفة أسبابه

"Articles published in *Sharwes Sci J* are licensed under a Creative Commons Attribution-Non-Commercial 4.0 International License."

ونتائجه ومن ثم وضع السبل الكفيلة لمواجهته والقضاء عليه فالفساد الاداري غالباً ما يتعلق بالمخالفات التي تصدر عن الموظف العام أثناء تأديته لمهام وظيفته، كأن يقوم الموظف بقبول أو طلب رشوة لتسهيل عقد؛ فهذا وغيره يؤدي الى تفشي النتائج السلبية بحيث تطال كل مقومات الحياة فتهدر الاموال والثروات وتعرقل أداء المسؤوليات والخدمات. من خلال عرضنا لهذه الورقة البحثية توصلنا الى عدة نتائج كان لها الدور الكبير في انتشار ظاهرة الفساد الاداري من أهمها غياب الشفافية في الادارات الحكومية وما يترتب على ذلك من اضطراب في العلاقة بين الادارة والجمهور، ومن أهم مسببات الفساد الاداري في الاجهزة الحكومية غياب مبدأ الرقابة، وضعف أجور الموظفين بما لا يتناسب مع ارتفاع مستوى المعيشة. وبالتالي فإن غياب التنويع الاقتصادي ساهم بشكل كبير في جعل مؤسسات الدولة هي المكان الوحيد للحصول على فرص العمل؛ وهذا بدوره رسخ شبكات الفساد التي تتحكم في التعيينات والتعاقدات.

الكلمات الدالة: فساد إداري – مكافحة الفساد – شفافية – تعاون دولي.

1. مقدمة:

يعتبر الفساد الاداري مشكلة عالمية تشكل تهديدا خطيرا على تطور الدول المتقدمة والنامية على حد سواء، فهو يعتبر من أهم عوائق التنمية لأي مجتمع، وذلك نظرا لما يسببه من معوقات اقتصادية وثقافية واجتماعية، وغيرها من المعوقات التي تقوض وبجدارة كافة أركان المجتمع وتعمل على تدني كافة الخدمات المقدمة له من صحية وتعليمية وقضائية وغيرها من الخدمات.

فالفساد الاداري يعتبر من أخطر أنواع الفساد على الاطلاق، وذلك نظرا لكونه صيب الجهاز الاداري في الدولة بالشلل التام ويجعله غير قادر على النهوض بالمهام المنوطة به، فما هو إلا سوس ينخر في جسد الأمة والوطن ويؤثر في كيان المجتمع، ويعيق أي برامج للتنمية تقوم بها الدولة، كل ذلك بالإضافة الى قضاءه بشكل تام على مبادئ العدالة والنزاهة والمساواة داخل المجتمع.

الفساد هو إساءة استعمال القوة العمومية للمنفعة الخاصة سواء عن طريق الرشوة أو الابتزاز أو السلطة أو المحسوبية أو عن طريق الاختلاس، ورغم ان الفساد كثيرا ما يعتبر جريرة يرتكبها الموظفون العامون في الجهاز الاداري ؛ فإنه يتفشى أيضا في القطاع الخاص.

ولخطورة هذه الظاهرة نجد أن هناك تكاثف في جهود وبرامج تقوية النزاهة والشفافية والمسائلة الإدارية من أجل مكافحة الفساد الاداري على المستويين الوطني والعالمي، حيث تصاعد الاهتمام بمكافحة الفساد الاداري والمالي من قبل المؤسسات الدولية المعنية بالتنمية، فمن شروط تمويل صندوق النقد الدولي والبنك الدولي للإنشاء والتعمير للدول وتمويل مشروعاتها ومد يد العون لها بالمساعدات، أن تعمل هذه الدول على مكافحة الفساد الاداري بداخلها وجعله من الاولويات لديها.

وبالتالي كان لابد من البحث عن آليات من شأنها أن تعمل على القضاء على هذه الظاهرة وليس فقط الحد

منها والضرب بيد من حديد على أوجه الفساد الاداري في الجهاز الاداري للدولة الذي يعد من أهم أسباب رقي وتقدم الدولة أو من أسباب سقوطها نحو الهاوية.

2 . مشكلة الدراسة :

إن ظاهرة الفساد الاداري ظاهرة تصاحب النمو والتطور والتغيير في الدول النامية وهذا هو الأخطر لكونه سوف يفتك بأعضاء المجتمع ويعرقل النمو الاقتصادي والاجتماعي علاوة على ما قد يسفر عنه من انتهاكات لحقوق الانسان في الدول التي يمارس فيها؛ هذا ما يجعل ضرورة طرح الاشكال الرئيسي.

في ضوء ذلك تتلخص مشكلة الدراسة في التساؤلات الاتية:

1- ماهي الاسباب التي أدت الى ظهور الفساد الاداري؟

2- ماهي السبل لمكافحة هذه الظاهرة؟

3- ما هو الاطار العام لظاهرة الفساد الاداري وما هي الاساليب الناجعة التي تساعد على الحد من هذه الظاهرة؟

3 . أهمية الدراسة :

لقد زاد الاهتمام بموضوع الفساد الاداري، لتفشي صور الفساد في معظم الأنظمة الادارية، حيث اتخذ أشكالا متعددة وواسعة، كما جاء الاهتمام بدراسة السلوك الأخلاقي في العمل لارتباط كفاءة المؤسسات العامة وفاعليتها بسلوكيات وأخلاقيات العاملين بها، وإن اكتساب موضوع الأخلاقيات الادارية له أهمية بالغة جاء بسبب تردي مستوى الادارة وتفشي صور الفساد في معظم الأنظمة الادارية.

4 . أهداف الدراسة :

1. بيان ماهية الفساد الاداري .
2. معرفة الأسباب والعوامل التي ساعدت على انتشار الفساد الاداري، وماهي الآثار الناجمة عليه.
3. محاولة التعرف على الطرق التي يجب اتباعها للحد من انتشار ظاهرة الفساد الاداري.
4. دور الاجهزة الرقابية في الدولة واسهامها في كشف حالات الفساد والحد منها.
5. بيان الآليات القانونية التي اتخذتها المنظمات الدولية لمكافحة الفساد الاداري.

5 . منهج الدراسة:

لقد اعتمد الباحث في هذه الورقة البحثية لدراسة ظاهرة الفساد الاداري على منهج مركب من عدة مناهج، منها المنهج الوصفي والمنهج المقارن، وذلك بغية الوصول الى مواطن الصواب وايجاد الحلول لهذه الظاهرة

6 . خطة الدراسة :

1 – المطلب الأول ماهية الفساد الاداري .

أ. الفرع الأول مفهوم الفساد الاداري .

ب. الفرع الثاني صور الفساد الاداري .

2 – المطلب الثاني أسباب الفساد الاداري والجهود المبذولة لمكافحته .

أ. الفرع الاول أسباب الفساد الإداري .

ب. الفرع الثاني وسائل مكافحة الفساد الإداري.

6.1 المطلب الاول ماهية الفساد الاداري:

لقد تزايد الاهتمام بموضوع الفساد الاداري نظراً للآثار السلبية التي تركها على التنمية السياسية والاقتصادية والاجتماعية، من هذا المنطلق نتناول في هذه الورقة البحثية ما يلي:

الفرع الاول مفهوم الفساد الاداري وانواعه .

6.1.1 مفهوم الفساد لغة واصطلاحا:

فسد: الفاء والسين والدال كلمة واحدة، وهو أصل يدل على خروج الشيء عن الاعتدال قليلاً كان الخروج عنه أو كثيراً، والجمع فَسْدَي، والاسم فَسادُ يقال فسد الشيء يفسده فساداً، وهو فاسد أي بطل واضمحل. والفساد نقيض الصلاح، والمفسدة ضد المصلحة، والاستفساد خلاف الاستصلاح، وقالوا هذا الأمر مفسدة لكذا أي: فيه فساد. فالفساد التلف، والعطب، والاضطراب، والخلل، والجدب، والقحط، وإلحاق الضرر [1]. **قال تعالى (ظَهَرَ الْفَسَادُ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ بِمَا كَسَبَتْ أَيْدِي النَّاسِ لِيُذِيقَهُم بَعْضَ الَّذِي عَمِلُوا لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ)** [2] . **وقوله تعالى) وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُفْسِدِينَ)** [3] .

6.1.2 التعريف الاصطلاحي للفساد :

تعددت تعريفات الفساد بتعدد جوانبه المتعلقة به واتجاهاتها المختلفة، فاختلف التعريف باختلاف النظرة التي ينظر بها الى الفساد، الأمر الذي يبرر اختلاف مفاهيم الفساد، فهناك من عرفه بأنه (استخدام السلطة العامة من اجل كسب أو ربح شخص، أو من أجل تحقيق هيبة أو مكانة اجتماعية، أو من أجل تحقيق منفعة لجماعة، أو طبقة ما بالطريقة التي يترتب عليها خرق القانون، أو مخالفة التشريع ومعايير السلوك الاخلاقي، وبذلك يتضمن الفساد انتهاك للواجب العام، وانحراف عن المعايير الأخلاقية في التعامل) [4] . كما عرفه كليتجارد بأنه (سلوك ينحرف عن الواجبات الرسمية لدور عام بسبب مكاسب – شخصية او قرابة

عائلية او عصبية خاصة – مالية او لمكانة خاصة، او سلوك يخرق القانون عن طريق ممارسة بعض أنواع السلوك الذي يراعي المصلحة الخاصة.

ومنه تعريف الأعرجي للفساد الاداري بانه: (السلوك المنحرف عن الواجبات الرسمية محاباة لاعتبارات خاصة كالأطماع المالية والمكاسب الاجتماعية وارتكاب مخالفات ضد القوانين لاعتبارات شخصية) [5] .

6.2 صور الفساد الاداري التي يحكمها القانون الاداري :

تعتبر المخالفات الوظيفية من صور الفساد الاداري التي يحكمها القانون الاداري، وفي الواقع انها غير محددة فهي تختلف باختلاف المؤسسات الحكومية وانظمتها، ونستطيع القول أن ظاهرة الفساد الاداري تزداد في مجال المخالفات الادارية لعدة اسباب لعل اهمها؛ عدم وجود عقوبة جزائية على مرتكب المخافة، وسهولة التستر عليها واخفائها، والتساهل من قبل المسؤول الاداري وغياب الرقابة، ومن أبرز هذه المخالفات هي الاتي:

6.2.1 التسيب الوظيفي :

ويتمثل في مخالفة القوانين والانظمة والتعليمات، مثل عدم الحضور الى مقر العمل في الموعد المحدد، والخروج قبل انتهاء مدة العمل أو عدم التواجد في مكان العمل المخصص لفترات طويلة دون سبب معقول، اضافة الى عدم استغلال وقت العمل الرسمي في اداء الواجبات الوظيفية والانشغال بأعمال غير رسمية او شخصية اثناء وقت العمل [6] .

6.2.2 الوساطة والمحسوبية:

تعني هذه الظاهرة المساهمة من خلال الوساطة والمحاباة من خلال استغلال الموظف العام لسلطته لتحقيق أهداف شخصية، وللمحسوبية عدة اشكال كاستخدام النفوذ في تعيين الموظفين الذين يفتقرون لشروط شغل الوظيفة، وذلك يعبر عن الانحراف والفساد في السلطة مما يستوجب المساءلة وتنفيذ العقاب [7] .

6.2.3 مخالفة القواعد المالية:

تنص القوانين والانظمة على القواعد والاحكام التي تنظم سير العمل الاداري والمالي داخل المؤسسات الحكومية سواء كانت مركزية أو غير مركزية مثل (الشركات العامة).

التي لديها قواعد تتماشى مع طبيعة عملها وتتفق مع القوانين والانظمة، وعندما يخل الموظف بهذه القواعد عمداً من أجل المصلحة الخاصة يكون قد ارتكب مخالفة ادارية، أما اذا كان الفعل يشكل جريمة فيكون قد ارتكب فعلا جنائيا.

والواقع أن اغلب حالات الفساد الاداري ترتكب من خلال مخالفة القواعد المالية لما فيها من تماس مباشر مع عامل الاغراء الأول وهو (المال) [8] .

6.3 المطلب الثاني أسباب الفساد الاداري والجهود المبذولة لمكافحته:

يمكن النظر الى ان النظام السياسي باعتباره مصطلحاً واسعا يشمل التنظيمات والمؤسسات التي تنظم أمور الدولة، فإذا ما اختل هذا النظام لسبب أو لآخر اختل بناء الدولة، حيث يؤثر النشاط السياسي في النشاطات الأخرى الاقتصادية والاجتماعية والادارية .

من خلال ما تقدم فان هناك جهود مضنية تبذل محليا ودوليا بهدف مكافحة ظاهرة الفساد الاداري والمالي ومن هذا المنطلق سوف نتناول في هذا المطلب ما يلي.

6.3.1 أسباب الفساد الاداري:

ان ظاهرة الفساد تحكمها في مجموعها أسباب متداخلة ومتفاعلة فيما بينها، وهذه الأسباب تمثل بطبيعتها المباشرة وغير المباشرة الجذور الأساسية لانتشار الفساد الاداري ومن هذه الاسباب.

1- الاسباب السياسية:

حيث يؤثر ضعف المؤسسات التي تعاني منه أغلب البلدان النامية بطغيان العامل الشخصي في الحياة السياسية أو ضعف التنظيمات الوسيطة من احزاب وجماعات ومصالح في تفشي ظاهرة الفساد واستمرارها . [9]

كما يشكل الفساد السياسي قمة الهرم بين أنواع الفساد الأخرى وهو الأخطر حيث أنه يؤدي الى فساد أجهزة الدولة جميعها، وأن أي فساد مالي أو اداري أو اجتماعي هو فساد سياسي بالدرجة الأولى، فنهب المال العام والخاص، وانعدام سيدة القانون يأتي من واقع تركز السلطة السياسية في أيدي مجموعة محدودة تختزل في ذاتها السلطات جميعا [10] .

2- الاسباب الاجتماعية:

ان الفساد يؤدي الى خلخلة القيم الاخلاقية وانتشار اللامبالاة والسلبية بين افراد المجتمع وبروز التعصب والتطرف في الآراء وشيوع الجريمة كرد فعل لانهيار القيم وعدم تكافؤ الفرص وكذلك الى عدم المهنية وفقدان قيمة العمل وتراجع الاهتمام بالحق العام مما يؤدي الى الاحتقان الاجتماعي وانتشار الحقد بين شرائح المجتمع وانتشار الفقر [11] .

3- أسباب قانونية:

ان الهدف من وضع القوانين في جميع الدول تسيير شؤون المجتمع لتجنب الفوضى وعدم الاستقرار السياسي والاجتماعي، وتتمثل الاسباب القانونية في:

أ- غياب المحاسبة وضعف النظام القضائي، اذ أن معظم الحكومات تستمد قوتها من وجود أنظمة قضائية عادلة ومستقلة تفرض هيمنتها وقوانينها العادلة لتحكم الجميع

ب-القصور التشريعي الذي يساهم بشكل كبير في انتشار جرائم الفساد

ج- وجود ثغرات قانونية من منظمة لأخرى تسبب في انتشار الفساد بحيث يجعل ذلك الموظف العمومي متهربا من تنفيذ القوانين أو قد يفسرها حسب تفكيره المتعارض مع المصالح العامة [12].

د- عدم نزاهة وكفاءة القيادات الادارية، حيث يشترط فيمن يعين لشغل الوظيفة العامة وفي القيادات الادارية بشكل خاص، أن يتوافر فيه الكفاءة العلمية لذلك.

هـ-غياب الشفافية في الادارات الحكومية وما يترتب على ذلك من اضطراب في العلاقة بين الادارة والجمهور.

و- التخلف الاداري كدافع للفساد الاداري ويظهر ذلك مثلا في سوء تقدير الموظفين المستحقين للعلاوات والمزايا المالية الاخرى بما يتفق ومصالح الرئيس الإداري [13] .

6.4 وسائل مكافحة الفساد الإداري:

توجد العديد من الوسائل لمكافحة ظاهرة الفساد الاداري محلياً ودوليا، ومع ازدياد أضرار الفساد في البلدان الصناعية الكبرى والبلدان النامية على السواء، وذلك للقضاء على هذه الظاهرة.

ومن هذا المنطلق نتناول في هذا الفرع ما يلي:

6.4.1 وسائل مكافحة الفساد الاداري محليا:

توجد في الدولة الليبية أكثر من جهة تقوم كل منها بأدوار مختلفة بهدف واحد وهو مكافحة الفساد ومنع انتشاره وتوغله داخل الدولة، ومن هذه الأجهزة التي يتعلق عملها بمكافحة الفساد هي كالاتي:

1) الرقابة الادارية:

تعد الرقابة صمام الأمان ضد الفساد الاداري، فهي أولى حلقات الإصلاح الإداري وذلك لتعزيز النزاهة والشفافية بكافة مؤسسات الدولة بما يسهم في تعزيز الوقاية ومكافحة الفساد ورفع تقارير وآراء مهنية للأطراف ذات العلاقة [14] .

حيث صدر القانون رقم 20لسنة 2013م بإنشاء هيئة الرقابة الادارية كهيئة مستقلة تتمتع بالشخصية الاعتبارية والذمة المالية المستقلة، ملحقة بالسلطة التشريعية، والمعدل بالقانون رقم 17 لسنة 2016م والذي بموجبه خول عضو.

التحقيق ممارسة جميع الصلاحيات المخولة للنيابة العامة المنصوص عليها في الباب الرابع من الكتاب الاول من قانون الاجراءات الجنائية.

2) الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد:

وهي هيئة حكومية مستقلة في ليبيا ذات شخصية اعتبارية وذمة مالية مستقلة، تتمثل مهامها في الرقابة الادارية، وحماية النزاهة، وتعزيز الشفافية، ومكافحة جرائم الفساد في ليبيا وملاحقتها قضائياً، وقد حققت تقدما كبيرا منذ انشائها طبقا للقانون 11 لسنة 2014م والذي تم تعديله لاحقاً بالقانون رقم 5 لسنة 2024م، وهي هيئة تختص بالمتابعة والتحري وإعداد الدراسات المتعلقة بالفساد الاداري والمالي.

3) ديوان المحاسبة:

أنشئ ديوان المحاسبة بموجب القانون رقم 19 لسنة 2013م بإعادة تنظيم ديوان المحاسبة وبموجبه فصلت عنه اختصاصات الرقابة الادارية، فهو يمارس صلاحياته الرقابية على أموال الدولة والتحقق من مدى ملائمة أنظمة الرقابة الداخلية اليدوية والالكترونية وسلامة التصرفات المالية والتقارير المالية طبقا للتشريعات النافذة [15] .

6.4.2 وسائل مكافحة الفساد الاداري دولياً:

لقد شهد العالم تكاثف جهود العديد من الدول من أجل مكافحة الفساد، حيث أصدرت الجمعية العامة للأمم المتحدة القرار رقم (58-4) بتاريخ 2003.10.30 م للمصادقة على الاتفاقية الدولية لمكافحة الفساد، وقد حث القرار منظومة المجتمع الدولي على اعتماد هذه الاتفاقية، التي اعتمدت في م2003.12.10 في مدينة ميريدا بالمكسيك، حيث دخلت حيز النفاذ في 2005.12.14م [16] .

وقد نصت اتفاقية الامم المتحدة على تدابير وقائية في القطاع العام والخاص، وتشمل هذه التدابير إنشاء هيئات مستقلة لمكافحة الفساد، وتعزيز الشفافية في تمويل الحملات الانتخابية والاحزاب السياسية [17] .

أ- دور منظمة الشفافية الدولية في مكافحة الفساد:

وهي منظمة دولية غير حكومية، تضم حاليا 100دولة، وأمانتها العامة في برلين بألمانيا، وهي منظمة معنية بمكافحة الفساد، وتشتهر عالميا بتقريرها السنوي حول مؤشر الفساد، حيث أنشئت عام 1995م وتهدف

الى مساعدة الدول والافراد في مكافحة الفساد.

حيث سجلت ليبيا 13 نقطة من أصل 100 في فهرس تصورات الفساد لعام 2024، الذي أعلنته منظمة الشفافية الدولية مؤشر الفساد في ليبيا بلغ متوسط 19.71 نقطة من عام 2003 حتى عام 2024، ووصل الى أعلى مستوى على الاطلاق حيث بلغ 27، 00 نقطة في عام 2006، وأدنى مستوى قياسي بلغ 13، 00 نقطة في عام 2024م، فهي تحتل المرتبة 173 من أصل 180 دولة حسب تقرير منظمة الشفافية الدولية، لتتصدر ترتيب أكثر 10 دول فساداً في العام.

ب- منظمة التجارة العالمية في مكافحة الفساد:

حيث أقرت هذه المنظمة بإنشاء وحدة خاصة لمراقبة الشفافية في التبادلات الحكومية عند الدول الأعضاء، وتهدف هذه الوحدة لدراسة الممارسات الحكومية في هذا الصدد بغرض صياغة المواد الاساسية للاتفاقية حول الفساد[18] .

ج- صندوق النقد الدولي:

وهو عبارة عن مؤسسة تمثل الحكومات وأنشئ بموجب معاهدة دولية للأشراف على عمل النظام النقدي الدولي الجديد بعد الحرب العالمية الثانية، واصبح له وجود فعلي في عام 1945م ويعمل على تعزيز الاقتصاد العالمي، حيث تبنى صندوق النقد الدولي شروطاً أكثر تشددا وموضوعية في منح مساعدته وقروضه وفقا لضوابط مكافحة الفساد [19] .

7. النتائج:

أ- غياب الشفافية في الادارات الحكومية وما يترتب على ذلك من اضطراب في العلاقة بين الادارة والجمهور

ب- من أهم مسببات الفساد الاداري في الاجهزة الحكومية غياب مبدأ الرقابة.

ج- ضعف أجور الموظفين بما لا يتناسب مع ارتفاع مستوى المعيشة.

د- من أكثر صور الفساد الاداري شيوعاً داخل الأجهزة الحكومية (الرشوة، والوساطة، والمحسوبية، والمحاباة).

ه- من أهم آثار الفساد الاداري فقدان الثقة بين الحكام والمحكومين حتى أصبح النزيه والمخلص في نظر البعض اما مراءي أو متطرف

و- تعتبر اتفاقية الامم المتحدة لمكافحة الفساد أشمل الاتفاقيات المعنية بمكافحة الفساد من خلال عملها على إرساء معايير سياسات وعمليات وممارسة مشتركة لدعم جهود مواجهة الفساد على المستوى الوطني والدولي.

8. التوصيات:

1) تفعيل عنصر الرقابة في المؤسسات العامة للحد من الفساد الاداري

2) تعزيز دور الشفافية بما يؤدي الى حرية تداول المعلومات في متناول الجميع، الى جانب تعزيز المساءلة لتجنب الوقوع في أعمال الفساد.

3) الحث على اصلاح الاوضاع الادارية للأجهزة الحكومية من خلال دراسة سياسة الاجور والمرتبات بما يتناسب مع الظروف المعيشية

4) على المجتمع الدولي التعاون والتنسيق بهدف محاصرة وكشف وقطع خطوط الاتصال بين مرتكبي جرائم الفساد.

5) مراقبة التطورات الجديدة والتغيرات السياسية والاجتماعية والاقتصادية حديثة العهد على الصعيد الوطني والاقليمي والعالمي لمكافحة جرائم الفساد الاداري

6) تعد أيضا الحوكمة الالكترونية أداة فعالة في مكافحة الفساد الاداري، فهي تحسن من كفاءة الأداء الوظيفي وتسمح بتقديم خدمات أفضل للمواطنين

9. الخاتمة:

بعد ان انتهينا من اعداد هذه الورقة البحثية المعنونه " الفساد الاداري والجهود المبذولة لمكافحته " حيث تناولنا في المطلب الأول بيان ماهة الفساد الاداري تطرقنا فيه الى بيان مفهوم الفساد لغتاً واصطلاحاَ كفرع أول، ثم ألقينا الضوء على صور الفساد الاداري.

وفي المطلب الثاني أفردناه للحديث عن أسباب الفساد الاداري والجهود المبذولة لمكافحته، بحيث خصصنا الفرع الاول الى وسائل مكافحة الفساد الاداري محليا، بينما تناولنا في الفرع الثاني الى الجهود الدولية لمكافحة الفساد الإداري.

المراجع:

[1] . ابن منظور، لسان العرب، دار المعارف، القاهرة، المجلد الخامس.

[2] . سورة الروم: الآية (41) .

[3] . سورة المائدة : الآية (33) .

[4]. د. السيد علي شتار، الفساد الاداري ومجتمع المستقبل، المكتبة المصرية، الاسكندرية، 2003م، ص43 .

[5] . د. محمود محمد معابرة، الفساد الاداري وعلاجه في الشريعة الاسلامية، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان، ط1، 2011م ص 93 .

[6] . د. صباح عبدالكاظم الساعدي، دور السلطات العامة في مكافحة ظاهرة الفساد الاداري، اطروحة دكتوراه، جامعة بغداد، 2008م، ص 118.

[7] . د. سهى محمد مصطفى، الفساد الاداري في المنظمات الحكومية، رسالة دكتوراه، جامعة قناة السويس، ب س، ص150.

[8] . د. صباح عبدالكاظم الساعدي، دور السلطات العامة في مكافحة ظاهرة الفساد الاداري، مرجع سبق ذكره، ص120.

[9] . د. محمود محمد معابرة، الفساد الاداري وعلاجه في الشريعة الاسلامية، مرجع سبق ذكره، ص115 .

[10] . د. صباح عبدالكاظم الساعدي، دور السلطات العامة في مكافحة ظاهرة الفساد الاداري، مرجع سبق ذكره، ص 129 .

[11] . أ.د. مازن ليلو راضي، أ. حمزة حسن الطائي، الفساد الاداري في الوظيفة العامة، مركز الكتاب الاكاديمي، عمان، ط1، 2015م، ص 100.

[12] . د. محمد خليفة، دور الهيئات الرقابية في مكافحة الفساد الاداري، مجلة السياسة العالمية، المجلد 6 العدد2، السنة 2022، ص 812 .

[13] . د. أشرف عبدالسلام سعد، د.اشويطر معمر عبدالمؤمن، دوافع الفساد الاداري المتعلقة بالوظيفة العامة، ، مجلة الحق، جامعة بني وليد، العدد الثالث عشر، 2024م، ص23 .

[14] . د. محمد عبدالله الحراري، الرقابة على أعمال الادارة في القانون الليبي، دار الكتب الوطنية، بنغازي– ليبيا، ط1، 2010م، ص59.

[15] . د. خليفة صالح احواس، القانون الاداري الليبي، مكتبة طرابلس العلمية العالمية، طرابلس – ليبيا، ط2، 2020م، ص 167.

[16] . ديباجة اتفاقية الامم المتحدة لمكافحة الفساد 2005.

[17] . فقرة 7من اتفاقية الامم المتحدة لمكافحة الفساد، حيث نصت الفقرة الاولى (أ) تكفل كل دولة وفقا للمبادئ الاساسية لنظامها القانوني الى اعتماد وترسيخ وتدعيم نظم لتوظيف المستخدمين المدنيين، وغيرهم من الموظفين العموميين عند الاقتضاء، (ب) تتعلق بالإجراءات المناسبة لاختيار وتدريب أفراد لتولي المناصب العمومية التي تعتبر عرضة للفساد بصفة خاصة.

[18] . د. شريهان ممدوح حسن، جهود مكافحة الفساد الاداري والمالي في المملكة العربية السعودية، المجلة القانونية، ب س، ص28.

[19] .أ . عبدالله محمد الناضوري، الآليات القانونية لمكافحة الفساد الاداري والمالي في ليبيا، الجامعة الأسمرية الاسلامية كلية الشريعة والقانون، ب س، ص18.